

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

مجلس الرئاسة

بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه مجلس الرئاسة واستنادا إلى أحكام البند (رابعا)

من المادة (٦١) والبند (ثالثا) من المادة (٧٣) من الدستور

صدر القانون الآتي:

رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩

قانون

انضمام جمهورية العراق إلى معاهدة سنغافورة

بشان قانون العلامات

المادة ١- تنضم جمهورية العراق الى معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات المعقودة في سنغافورة والتي تم اعتمادها من المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو) في المؤتمر الدبلوماسي في سنغافورة في ٢٧/٣/٢٠٠٦.

المادة ٢- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

لغرض انضمام العراق إلى معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التي تهدف إلى وضع قواعد قانونية تحدد طبيعة العلامات التجارية وعلامات الخدمة وكيفية تسجيلها والانتفاع بها، والسبل الكفيلة بحمايتها من التلاعب بها أو تقليدها، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤١٢٧) في ٢٩/٦/٢٠٠٩

